

روضة الطالبين وعمدة المفتين

مثاله سئلت عن أربع جدات فقل هن أم أم أم أم أم أم أم أم أبي أم أم أم أم أبي أم أم أبي
أبي أم فالاولى من جهة أم الميت والثانية من جهة أبيه والثالثة من جهة جده والرابعة من
جهة أبي جده وهكذا إذا أردت زيادة زدت لكل واحدة أبا وإذا أردت معرفة من يحاذي
الوارثات مع الساقطات فإن كان السؤال عن جدتين على أقرب ما يمكن فليس في درجتهم
غيرهما وإن كان السؤال عن أكثر فألق من عدد الوارثات اثنتين أبدا وضعف الاثنتين بعدد ما
بقي منهن فما بلغ فهو عدد الجدات في تلك الدرجة الوارثات والساقطات فإذا عرفت الوارثات
منهن فالباقيات الساقطات مثاله خذ من الاربع اثنتين وضعفهما مرتين لأن الباقي اثنان
فيبلغ ثمانية فهن الوارثات والساقطات وإذا فرضت ثلاث جدات فخذ من الثلاثة اثنتين وضعفهما
مرة لان الباقي واحد فيبلغ أربعة فهو عددهن في هذه الدرجة ثلاث وارثات وواحدة ساقطة
واعلم أن الوارثات في كل درجة من درجات الاصول بعد تلك الدرجة ففي الثانية ثنتان وفي
الثالثة ثلاث وفي الرابعة أربع وهكذا في كل درجة لا تزيد إلا وارثة واحدة وإن تضاعف عددهن
في كل درجة وسببه أن الجدات ما بلغن فنصفهن من قبل الام ونصفهن من قبل الاب ولا يرث من
قبل الام إلا واحدة والباقيات من قبل الاب فإذا صعنا درجة تبذلت لكل واحدة منهن بأمرها
وزادت أم الجد الذي صعنا إليه ولا يفى أن معظم ما ذكرنا في تنزيل الجدات تفريع على
المشهور فأما على منقول أبي ثور فلا يرث إلا جدتان